صدرت في ١١ ديسمبر ١٩٥٤م
الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

العدد
١٧٧٨
السنة
الرابعة والثلاثون

الاثنين
١٢ ذو القعدة ١٤٠٨ هـ
٢٧ يونيو (حزيران) ١٩٨٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٨
بزيادة المبالغ المخصصة لتعزيز الدفاع عن البلاد

بعد الاطلاع على الأمر الاميري الصادر في ٢٧ من شوال سنة ١٤٠٦ هـ الموافق ٣ من يوليو سنة ١٩٨٦ م ،
وعلى المواد ١٤٢ و ١٤٦ و ١٥٧ و ١٦١ من الدستور ،
وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٣ بانشاء مجلس الدفاع الاعلى المعدل بالمرسوم بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٨٧ ،
وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨ بقواعد اعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامى ،
وعلى المرسوم بالقانون رقم ٢٧ لسنه ١٩٨١ بزيادة المبالغ المخصصة لتعزيز الدفاع عن البلاد المعدل بالمرسوم بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٧م ،
وبناء على عرض وزير المالية ،
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،
اصدرنا القانون الآتي نصه ،

مادة اولى

يؤذن للحكومة فى أن تأخذ من الاحتياطى العام للدولة مبلغ -/٠٠٠ر٠٠٠ر٥٣٢ر١ د.ك (ألف وخمسمائة واثنان وثلاثون مليون دينار) يضاف الى المبالغ المخصصة لتعزيز الدفاع عن البلاد بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٨١ المشار اليه .

مادة ثانية

يفوض مجلس الدفاع الاعلى في تخصيص المبالغ اللازمة لكل سنة مالية وذلك خلال عشر سنوات ابتداء من السنة المالية ٨٨/١٩٨٩ على أن يرحل ما لم يتم صرفه في كل سنة الى السنة التالية .

مادة ثالثة

يتولى مجلس الدفاع الاعلى توزيع المبلغ المخصص فى كل سنة على الجهات المعنية بشئون الدفاع عن البلاد طبقا لاحتياجاتها .

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

امير الكويت
جابر الاحمد

رئيس مجلس الوزراء
سعد العبدالله السالم الصباح

وزير المالية
جاسم محمد الخرافي

صدر بقصر السيف فى : ١٢ ذو القعدة ١٤٠٨ هـ
الموافق : ٢٦ يونيو ١٩٨٨ م